

بسم الله الرحمن الرحيم

((كشف شبهات الاحتساب))

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن من خصائص هذا الدين الذي شرفنا الله بالانتساب إليه -وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله- أنه دين جماعة وائتلاف ، ومحبة ووئام ، وتعاون على البر والتقوى ، المؤمنون فيه إخوة يقوم بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم، كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمل والسهر ، لا يؤمن العبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وإذا رأى أخاه قد تسلط عليه الشيطان فإنه لا يكون عوناً للشيطان على أخيه ، وإنما يمد له يده لينقذه من افتراس الشيطان له ، فالشيطان ذئب الإنسان، ويسعى جاهداً لقطع وسائل الشيطان ، وشراكه الكثيرة التي يمدّها في طريق إخوانه المسلمين ليقعهم في شبكته .

وقد شرع الله تعالى شريعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتحقيق هذه الغاية النبيلة ،

وجعل قوام الدين بقيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، "ولو طوي بساطه وأهمل عمله

وعلمه - كما يقول الغزالي - لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة وعمت الفتنة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة واستشرى الفساد واتسع الخرق وخربت البلاد وهلك العباد ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد "(١).

وقد ظهر أثر ذلك جلياً في كثير من بلاد المسلمين ، بسبب تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو ضعفهم حياله .

وتختص هذه الوريقات بتسليط الضوء على بعض الشبهات التي تُثار بين الفينة والأخرى للطعن في هذه الشعيرة العظيمة ، أو لتبرير التهاون عن القيام بها وتلقين الناس الأعذار الواهية للتهاون في شأنها ، لذا فإن غالب من يثير مثل هذه الشبهات هو أحد رجلين :

(١) إما صاحب شهوة واتباع للشيطان ونزغاته ، فالقيام بهذه الشعيرة يكون سدّاً منيعاً بينه وبين ما يشتهي من ملذاته التي قد يكون فيها حتفه وهو لا يشعر؛ فمن الناس من يقاد إلى الجنة بالسلاسل (٢).

وقد شبه النبي - صلى الله عليه وسلم - الناس بالفراش تتساقط في النار وهو - صلى الله عليه وسلم - آخذ بحجزهم عن النار. (١)

(١) إحياء علوم الدين. (3 / 304).

(٢) أخرجه البخاري بلفظ: ﴿عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ﴾ صحيح البخاري - كتاب الجهاد - بَابُ الْأَسَارَى فِي السَّلَاسِلِ 3010 (4 / 60).

(٢) أو من صاحب كسل وتبلد حسّ وعدم غيرة على دين الله تعالى وحرماته ، فيبحث عن

مثل هذه الشبهات، وقد يثيرها ليخادع نفسه ومن حوله للتخلص من واجب الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، وينقل عن عثمان رضي الله عنه " ودّت الزانية لو أن النساء

لَوَزَنَی النِّسَاءُ كُلُّهُنَّ " (٢).

يقول ابن القيم رحمه الله : " وأي دين وأي خير في من يرى محارم الله تُنتهك، وحدوده

تضاع ، ودينه يترك، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت

اللسان، شيطان أخرس، كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء

الذين إذا سلمت لهم مآكلهم ورئاساتهم فلا مبالاة بما جرى على الدين، وخيارهم المتحزّن

المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل، وجدّ واجتهد،

واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه، وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله، ومقت الله

(١) رواه البخاري - كتاب الرقائق - بابُ الْإِنْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي 6483 (8 / 102) ومسلم - كتاب

الفضائل - بابُ شَفَقَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمَّتِهِ وَمُبَالَغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ (2284) (4 /

1789).

(٢) الاستقامة (2 / 257)، قَالَ ابْنُ الْمُثَنِّرِ فيما نقله ابن مفلح في المبدع: " وَمَا رُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ:

وَدَّتِ الزَّانِيَةُ أَنَّ النِّسَاءَ كُلَّهُنَّ يَزْنِينَ، لَا أَعْلَمُهُ ثَابِتًا عَنْهُ " المبدع في شرح المقنع (8 / 320).

لهم قد بُلوا في الدنيا بأعظم بليّة تكون وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب فإن القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله أقوى وانتصاره للدين أكمل" (١).

والمقصود بالشبهة هو : ما يشتبه فيه الحق بالباطل ، وسميت شبهة لاشتباه الحق فيها بالباطل ، وعدم التمييز بينهما عند من وقعت في ذهنه تلك الشبهة ، فالباطل المحض لا يشتبه على الناس لوضوحه ، وإنما يشتبه إذا لبس بشيء من الحق ، وقد قال تعالى : {وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة 42]. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وكل

ذي مقالة - يعني مخالفة للحق - فلا بد أن تكون في مقالته شبهة من الحق، ولولا ذلك لما راجت" (٢) ومع ذلك فلم يحتج مبطل بآية أو حديث صحيح على باطله إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله " (٣) وفي هذه الشبهات ما يقرر هذه الحقيقة كما سيأتي.

ومعلوم أن غالب الشبهات مغلفة بشيء من الشهوات ظهرت أو خفيت، قلت أو كثرت، وقد بين الله لنا في محكم التنزيل منهج التعامل مع الشبهات والاعتراضات ، ورد الحق بالتشكيك فيه والطعن في مشروعيته في تعالى : {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ*وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئدة الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرِضُوهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ*أَفَعَيَّرَ

(١) إعلام الموقعين - (2 / 177).

(٢) جامع الرسائل (2 / 402).

(٣) كما قرر ذلك ابن تيمية فيما حكاه عنه تلميذه ابن القيم رحمه الله، (حادي الأرواح 1 / 293).

اللَّهُ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ
مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ*وَمَتَّ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ*وَأِنْ تُطِيعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ
إِلَّا يَخْرُصُونَ}{[الأنعام:112-116].

والم تأمل هذه الآيات الكريمة يلحظ ما يلي:

- ١ - سنة الله تعالى في وجود الأعداء للمصلحين من الأنبياء والمرسلين وورثتهم إلى يوم الدين.
- ٢ - الذين يقفون هذا الموقف العدائي من الأنبياء وما جاؤوا به من الحق، سباهم الله (شياطين) وشيطان كل شيء مارده. (١)
- ٣ - تعاون واجتماع شياطين الإنس والجن على عداوة الأنبياء وأتباعهم ، وإضلال بعضهم بعضا.
- ٤ - من أساليب أعداء الحق في حرب الحق وأهله التخفي والتستر والتدليس والتلبيس.
- ٥ - من أقوى أسلحتهم في الحرب "اللسان" وما يعبر عنه من القول مسموعا كان أو مرثيا، مزينا مزخرفا يغتر سامعه ورائيه من الجهل بحقيقته.
- ٦ - هذه العداوة إرادة كونية قدرية من الله تعالى لحكم جليلة لا يحصيها إلا الله تعالى.

(١) تفسير ابن كثير (2/ 321).

٧ - هوان هؤلاء الشياطين وضعفهم وعجزهم ، ولولا أن الله مكنهم لبيتليهم وبيتلي بهم لما

استطاعوا عداوة الحق وأهله،{.. وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ}[الأنعام112].

٨ - الموقف من هؤلاء الأعداء هو الترك وعدم الاكتراث بهم أو الالتفات إليهم،{

فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}[الأنعام112].

٩ - هذا التلبيس والتدليس هو من الكذب والافتراء على الحق ودعائه.

١٠ -لا يصغي ويميل إلى هذا التدليس والوحي الشيطاني إلا أصحاب القلوب والأسماع

غير المؤمنة {وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ}[الأنعام113].

١١ -القلوب المؤمنة بالآخرة لا تغتر ولا تنخدع بتلك العبارات المموهة، والشبهات

المنمقة.

١٢ -إذا مالت تلك الأفئدة غير المؤمنة وأصغت إلى ذلك الوحي الشيطاني أصبح عندها

وصفة لازمة، وعقيدة راسخة،{.. وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ

مُقْتَرِفُونَ}[الأنعام:113].

١٣ -ينتج عن ذلك أن تقترف من الأقوال الكاذبة، والأفعال الباطلة ما هو من لوازم تلك

العقائد الفاسدة،{.. وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ}[الأنعام113].

١٤ -سنة المدافعة بين الحق والباطل من سنن الله الكونية، ولا تصلح الحياة إلا بالدفع،

ولا يتميز الحق إلا بالمفاصلة، وكل ذلك يجري بقدر الله وحكمته.

١٥ -الله تعالى وما أنزل في كتابه هو الحكم الفصل بين الحق وبين ما يدعونه من زخرف القول المفترى.

١٦ -أهل الكتاب بما عندهم من العلم يميزون بين الحق المنزل ووحى الشياطين المفترى.

١٧ -ورود الشبه على الحق ليس دليلا على النقص فيه، ولا مسوغا للتشكيك،{.. فلا

تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ}{[الأنعام:114].

١٨ -الحق كل الحق في المنزل من الحق سبحانه ، الذي أتمه صدقا في أخباره، وعدلا في أحكامه.

١٩ -الثبات من خصائص هذا الدين في قيمه وأصوله وعقائده، لا تتبدل ولا تتغير بتغير

الزمان والمكان والحال ، {.. وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ}{[الأنعام:115]، {..وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ

الْحِسَابِ}{[الرعد:41].

٢٠ -الكثرة العددية ليست دليلا على الحق، قال تعالى: {وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ

يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ..}{[الأنعام116].

٢١ -سبب ضلال أكثر أهل الأرض بعدهم عن العلم بالحق ، واتباعهم الظن

والتخمين،{.. إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ}{[الأنعام116].

٢٢ -الله تعالى هو الذي يعلم المحق من المبطل، فيقضي بينهم بالحق وهو خير الفاصلين.

ومن أهم الشبه المثارة (١) حول شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يلي :

(١) من الرسائل اللطيفة التي تناولت الشبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رسالة لفضيحة د. فضل إلهي، بعنوان: (شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وقد أفاد الباحث منها في الإجابة على هذه الشبهات.

الشبهة الأولى: ما فهموه من قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ

ضَلٍّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [المائدة 105] ، وشبهتهم أنهم

حملوا الآية على غير محلها ، وفهموها على غير معناها الصحيح ، فقالوا : لا يجب علينا الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أمرنا الله بالاهتمام بأنفسنا ويين أنه لا يضرنا ضلال

الآخرين .

والجواب على هذه الشبهة من وجوه :

الأول: من الآية نفسها وذلك على النحو التالي :

أ - أن الله شرط انتفاء الضرر إذا تحقق الاهتداء ، فقال تعالى : (لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلٍّ إِذَا

اهْتَدَيْتُمْ) ولا يصير الشخص مهتديا إلا إذا أدى ما أوجبه الله عليه ، ومما أوجبه الله

عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فالذي لا يقوم به لا يكون مهتديا ، وهذا ما

فهمه السلف الصالح من الآية :

- فعن حذيفة في تفسير هذه الآية (إذا اهتديتم) إذا أمرتم ونهيتم .

- وعن سعيد بن المسيب " إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر لا يضررك من ضل إذا

اهتديت " .(١)

(١) تفسير الطبري . (9 / 50) .

- وقال النووي معناها "أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالى : { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى } وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمِمَّا كُفِّ بِهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَإِذَا فَعَلَهُ وَلَمْ يَمْتَثِلِ الْمُخَاطَبُ فَلَا عَتَبَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْفَاعِلِ لِكَوْنِهِ أَذَى مَا عَلَيْهِ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا الْقَبُولُ". (١).

- ويقول شيخ الإسلام : "والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضال"

"(٢) ، ونحوه هذا قول القائل :

على المرء أن يسعى إلى الخير جهده*** وليس عليه أن تتم المقاصد(٣)

ومما يرد على هذه الشبهة من الآية نفسها : قوله تعالى : (عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ) حيث أمر الله تعالى بالاهتمام بأنفسنا، ومن الاهتمام بأنفسنا القيام بأداء الواجبات ومن الواجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن الاهتمام بأنفسنا ألا نعرضها لغضب الله ولعنته ، ومن أسباب اللعنة والغضب ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال تعالى : {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ} [المائدة: 78].

(١) شرح النووي على مسلم (1 / 131).

(٢) الاستقامة - (2 / 212).

(٣) لم أقف عليه منسوبا.

ب - يقول ابن المبارك، رحمه الله: " هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه قال : (عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ) يعني عليكم أهل دينكم ولا يضركم من ضل من الكفار، وهذا كقوله (فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) [البقرة : 54] يعني: أهل دينكم. فقوله (عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ) يعني: بِأَنْ يَعِظَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَيُرَغِّبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي الْخَيْرَاتِ، وَيَنْفَرُهُ عَنِ الْقَبَائِحِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَالَّذِي يُؤَكِّدُ ذَلِكَ مَا بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ مَعْنَاهُ احْفَظُوا أَنْفُسَكُمْ فَكَانَ ذَلِكَ أَمْرًا بِأَنْ نَحْفَظَ أَنْفُسَنَا فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْحِفْظُ إِلَّا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ كَانَ ذَلِكَ وَاجِبًا. " (١).

الثاني: أن أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قد بين خطأ المستدلين بهذه الآية على سقوط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما روى ابن ماجه وغيره عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرُؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ}، وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ " (٢).

ومصداق ذلك قوله تعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال: 25].

(١) مفاتيح الغيب (12 / 449)

(٢) سنن ابن ماجه. كتاب الفتن 4005 (5 / 139) وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده - (1 / 2)

وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح الترغيب والترهيب - (2 / 286).

فسبيل الاتقاء من العذاب هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، يقول ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية: " أمر الله المؤمنين أن لا يُقرُّوا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بعقاب " (١).

ولا يقف الأمر على نزول العذاب عند ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بل إن الله تعالى لا يستجيب دعاءهم إذا دعوه لكشف العذاب عنهم، كما قال حذيفة رضي الله عنه "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده فتدعونه فلا يستجيب لكم " (٢).

(١) تفسير الطبري - (11 / 115).

(٢) تفسير ابن كثير - (2 / 91).

الشبهة الثانية: ما فهموه من قول الله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} [البقرة 256]

وقوله تعالى: {أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} [يونس 99].

قالوا: إذن، فيجب أن يُترك الناس وشأنهم، فمن عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها.

والجواب عن هذه الشبهة أن هذا الفهم فهم سقيم للآية، وحمل لها على غير محلها وليس معناها أن الناس يفعلون ما يشاؤون، وإنما معناها كما يقول الحافظ ابن كثير: "أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام فإنه بيّن واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه" (١)

وهذا ليس لجميع الكفار، إنما هو لأهل الكتاب ومن شابههم خاصة. يقول ابن جرير الطبري: "كان المسلمون جميعاً قد نقلوا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم أنه أكره على الإسلام قوماً فأبى أن يقبل منهم إلا الإسلام، وحكم بقتلهم إن امتنعوا منه، وذلك كَعَبْدَةِ الأوثان من مشركي العرب، وكالمرتد عن دينه دين الحق إلى الكفر ومن أشبههم. وأنه ترك إكراه آخرين على الإسلام بقبوله الجزية منه وإقراره على دينه الباطل وذلك كأهل الكتابين والمجوس ومن أشبههم" (٢).

(١) تفسير ابن كثير - (1 / 682)

(٢) تفسير الطبري (4 / 554).

وقد قال تعالى : {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انتهوا فَلَا عُدْوَانَ

إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ} [البقرة:193] والناس في هذا الباب أصناف :

فأهل الكتاب ومن شابههم ، يقبل منهم الإسلام أو الجزية ، وإذا امتنعوا من أحد الأمرين قتلوا .

أما من عداهم من عبدة الأوثان فالجمهور على أنهم لا يقبل منهم إلا الإسلام ، ويلحق المرتد بهذا الصنف .

وذهب بعض أهل العلم إلى قبول الجزية منهم أيضا - باستثناء العرب - قال أبو عبيدة : " الجزية مأخوذة من أهل الكتاب بالتنزيل ، ومن المجوس بالسنة " (١) وقال : " تتابعت الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده في العرب من أهل الشرك : أن من كان منهم ليس من أهل الكتاب - أي : ليس العرب - فإنه لا يقبل منه إلا الإسلام أو القتل ، كما قال الحسن ، وأما العجم فتقبل منهم الجزية وإن لم يكونوا أهل كتاب ، للسنة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجوس ، وليسوا بأهل كتاب ، وقبلت بعده من الصابئين فأمر المسلمين على هذين الحكمين من العرب والعجم وبذلك جاء التأويل أيضا مع السنة " (٢) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ساق حديث بريدة ((فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى خِلَالٍ ثَلَاثٍ..))

(١) كتاب الأموال (84/1) ونقله ابن تيمية بزيادة (والبربر وغيرهم) في الجواب الصحيح (334/1).

(٢) الأموال للقاسم بن سلام (76-77/1)

(١) قال: "وَهَذَا الْحَدِيثُ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ آيَةِ الْجَزْيَةِ، وَهِيَ إِنَّمَا نَزَلَتْ عَامَ تَبُوكَ لَمَّا قَاتَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - النَّصَارَى بِالشَّامِ، وَالْيَهُودَ بِالْيَمَنِ". (٢)

وذكر رحمه الله أن قبول الجزية من غير أهل الكتاب هو مذهب مالك وأبي حنيفة ورواية عن أحمد والمتأخر للشافعي. (٣)

وهذا ما مال إليه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم (٤) وهو ظاهر؛ فالحاق المجوس بالمشركين أولى من إلحاقهم بأهل الكتاب، وحديث ((سنوا بهم سنة أهل الكتاب)) (٥) منقطع، وبعضهم احتج به (٦)، وعلى قبول الجزية منهم عمل المسلمين في فتوحاتهم. وهو الأرفق في الدعوة الإسلامية حتى يرى الناس كمال الإسلام فيدخلون فيه. وعلى كلٍّ، فهذه المسألة خلافية، وقابلة للاجتهاد، وليس هذا مكان بسطها، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه أحمد في المسند 22978 (38 / 78) وابن ماجه في سننه - كتاب الجهاد - بَابُ وَصِيَّةِ الْإِمَامِ 2858 (2 / 953) وأبو داود في السنن - كتاب الجهاد - بَابُ فِي دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ 2612 (3 / 37) وصححه الألباني.

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (3 / 120).

(٣) الرد على المنطقيين (1 / 457)

(٤) ينظر كلامه في الصابئة والمجوس، أحكام أهل الذمة (1 / 98-99).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ - باب جزية أهل الكتاب والمجوس 42 (1 / 278) قال ابن عبد البر في

التمهيد: "هَذَا حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ لَمْ يَلَقَ عُمَرَ وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ" التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (2 / 114).

(٦) ينظر: مجموع الفتاوى (32 / 188).

وهذه الشبهة تجر إلى شبهة أخرى وهي ما يسمى بالحرية الشخصية ، ويقولون إن الأمر بالمعروف ينافيها ، والصحيح أنه لا وجود للحرية الشخصية المزعومة بإطلاق لا في الإسلام ولا في غيره، حتى في الليبرالية بمعناها التجريدي الواسع، فلا تسمح بالحرية إلا بشروط وقيود ، وأهمها قولهم: " تنتهي حريتك عند انتهاء حرية غيرك!". ثم إنما هي في الأذهان فقط، أما الخارج فمحالة، والواقع خير شاهد.

والحرية الصحيحة في الإسلام أن يتحرر العبد من رق العبودية للمخلوقين ، من هواه ومن الشيطان الرجيم ، وأن يكون عبدا لله تعالى ، كما قال رباعي بن عامر - رضي الله عنه - لرستم قائد جيش الفرس: "إن الله ابتعثنا، والله جاء بنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام" (١).

وليس للإنسان في أي ملة أودين أو نظام أن يفعل ما شاء كما يشاء ، بل حتى في حياة الغاب ، فالناس ملزمون بضوابط وأعراف وقوانين يعاقب من تعداها . وفي بلاد الكفر أيضا ليس هناك حرية مطلقة ، فبلاد الحرية ومن يرفعون تمثال الحرية المزعومة في أمريكا ، يقول قائل منهم ، وهو ألبرت أينشتاين: " لقد ربحنا الحرب، ولكننا خسرنا السلام، لقد وعد العالم بالتححرر من الخوف ، ولكن الخوف زاد في الواقع، لقد وعد العالم بالحرية والعدل ولكننا لا نزال نرى قوى (الحرية) تصبُّ النار،

(١) تاريخ الطبري 520/3، حوادث السنة الرابعة عشرة. وانظر: البداية والنهاية لابن كثير (39/7).

وتقصّف بالقنابل شعوبا، - لا لشيء إلا أنها تطالب بالحرية والعدل والاستقلال-
وتدعم بقوة السلاح الأحزاب والأفراد الذين يحققون المصالح الأنانية لتلك
القوى (١).

وفي فرنسا وألمانيا : منعوا المحجبات من دخول الجامعات، بل منعوا الحجاب
الشرعي المحتشم في شوارعهم ، ويلمزون المحجبة بأنها تشبه خيمة سوداء متنقلة
تخلّ بالآداب العامة، وهو منظر مشين تتقرّز منه النفوس ، ما جعلهم يفرضون
الغرامات على المحجبات المنتقبات ، بل يصدرون القوانين المتعلقة بتقييد حرية المرأة
المسلمة (مواطنة أو مقيمة) في ارتداء الحجاب، فأى حرية هذه ؟!
وهذا الغرب المتبجح بالحرية ، المخدوع بها كثير من أبناء المسلمين يمارسون اليوم
على الشعوب - وخاصة المسلمة - أبشع أنواع الرّق الثقافي والاجتماعي والاقتصادي
والسياسي. (٢)

ومن المقطوع به أن الإسلام في حمايته لحرية الإنسان وحقوقه هو أرقى وأكثر
إنسانية ، وأبلغ حماية من أي نظام ثقافي آخر، ديني أو علماني. (٣)

(١) رؤى تأصيلية في طريق الحرية من كلام معالي الشيخ صالح الحصين رحمه الله (ص 208).

(٢) انظر تفصيل ذلك وتوثيقه وضرب الأمثلة عليه، كتاب: طريق الحرية (69-350).

(٣) طريق الحرية (ص 205).

الشبهة الثالثة : حديث أبي ثعلبة - رضي الله عنه - .فقد روى الحاكم وأبو داود

وغيرهم عن أبي أمية الشعباني قال : سألت أبا ثعلبة ، فقلت : " كيف نقول في هذه الآية (عليكم أنفسكم) ، قال : لقد سألت عنها خيرا . سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ((يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ ، مَرُّوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَإِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا بُدَّ لَكَ مِنْ طَلَبِهِ فَعَلَيْكَ نَفْسَكَ وَدَعَهُمْ وَعَوَامَّهُمْ ، فَإِنَّ وَرَاءَكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ صَبْرٌ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ أَجْرُ خَمْسِينَ يَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ .)) (١).

والجواب عنها: أن الحديث - لو صح - لا يدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر ، بل هو يأمر بذلك ، ولكنه يشير إلى بعض الحالات الاستثنائية الخاصة التي لا يستطيع الإنسان فيها أن يغير بيده وقد يصل إلى ألا يستطيع أن يغير بلسانه ، فالأحوال الخاصة لها أحكامها ، ولا يجوز الاحتجاج بها في معارضة الأحكام العامة ، فهو استثناء يقدر بقدره دون أن يكون أصلا مضطردا.

(١) المستدرک - (4 / 322) وقال الحاكم : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ . سنن أبي داود - باب

الأمر والنهي 4341 (2 / 526) قال الشيخ الألباني في حديث أبي داود : ضعيف لكن فقرة أيام الصبر

ثابتة .

يقول القاضي أبو بكر ابن العربي : "وَذَلِكَ لِعَدَمِ الْإِسْتِطَاعَةِ عَلَى مُعَارَضَةِ
الْخَلْقِ، وَالْخَوْفِ عَلَى النَّفْسِ أَوْ الْمَالِ مِنَ الْقِيَامِ بِالْحَقِّ، وَتِلْكَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
يَسِّرَهَا عَلَيْنَا، وَفَضْلُهُ الْعَمِيمُ آتَانَاهُ، وَقَدْ بَيَّنَّا كَيْفِيَّةَ الْعَمَلِ فِيهِ وَالْإِخْتِلَافَ عَلَيْهِ" (١) .
وهذا بالطبع لا ينطبق على أيامنا هذه ؛ لأن أجر العبادة في تلك الأيام بأجر خمسين
صحابيا مع قوله صلى الله عليه وسلم : ((لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدًّا
أحدهم ولا نصيفه)) كما في الصحيحين. (٢)

ثم إن مثل هذه الحال أيضا لا تُسقط فرض الإنكار بالقلب الذي هو أضعف
الإيمان ، وقد أباح الله في أيام الشدة النطق بكلمة الكفر لكن مع اطمئنان القلب (إِلَّا
مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) فالضرورة لها أحكامها الخاصة.

(١) أحكام القرآن لابن العربي - (3 / 386).

(٢) صحيح البخاري- كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

﴿لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا﴾ 3673 (5 / 8) صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب تحريم سب

الصحابة رضي الله عنه م 2540 (4 / 1967).

الشبهة الرابعة: قولهم لا يجوز أن يأمر الإنسان بالمعروف وينهى عن المنكر إلا إذا

قام بكل ما يأمر به وترك كل ما ينهى عنه وذلك متعذر في القلب ، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } [البقرة: 44] وبقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ } [الصف: 2-3].

وقد ورد في الصحيحين عن أسامة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((يجاء الرجل فيطرح في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون : أي فلان! أأست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : كنت آمر بالمعروف ولا أفعله، وأنهاى عن المنكر وأفعله)) (١).

والرد على هذه الشبهة من عدة أوجه :

١ - أن سبب الذم في هذه النصوص هو ترك المعروف وليس الأمر بالمعروف ،

لأن هناك واجبان على كل مسلم :

أ - فعل المعروف وترك المنكر .

ب - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(١) صحيح البخاري (واللفظ له) - كتاب الفتن - بابُ الفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ (9 / 55) صحيح

مسلم - كتاب الزهد - بابُ عُقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعَلُهُ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ 2989 (4/

. (2290)

وهذه النصوص في ذم من ترك الأول وليست ذريعة لترك الثاني ، يقول القرطبي : "اعلم وفقك الله أن التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البر ، لا بسبب الأمر بالبر" (١).

٢ - أن ترك أحد الواجبين ليس مبررا لترك الواجب الثاني .

قال النووي : " لا يشترط في الأمر والنهي أن يكون كامل الحال ممثلا ما يأمر به مجتنباً ما ينهى عنه ، بل عليه الأمر وإن كان مخلاً بما يأمر به ، والنهي وإن كان متلبساً بما ينهى عنه فإنه يجب عليه شيئان : أن يأمر نفسه وينهاها ، ويأمر غيره وينهاه فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخره" (٢).

٣ - أن الأخذ بهذا القول يؤدي إلى تعطيل هذه الشعيرة .

قال سعيد بن جبير : " لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر " . وقال مالك : " وصدق من ذا الذي ليس فيه شيء ؟ " (٣).

وقال الحسن لمطرف بن عبد الله : " عظ أصحابك " ، فقال إني أخاف أن أقول ما لا أفعل ! ، قال : " يرحمك الله وأينا يفعل ما يقول : يود الشيطان أنه قد ظفر بهذا فلم يأمر أحد

(١) تفسير القرطبي - (1 / 366).

(٢) شرح النووي على مسلم . (1 / 131).

(٣) تفسير ابن كثير / (1 / 247).

بمعروف ولم ينه عن منكر " (١) قال تعالى : {كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [المائدة:79] ؛ وقد قيل :

لئن لم يعظ العاصين من هو مذنب *** فمن يعظ العاصين بعد محمد (٢)

٤ - نعم يحسن أن يبدأ الإنسان بنفسه وبإخوانه فهذا أقرب للإجابة .

قال الحسن : "إذا كنت آمرا بالمعروف فكن من أخذ الناس به وإلا هلكت، وإذا كنت

ممن ينهى عن المنكر فكن من أنكر الناس له وإلا هلكت" (٣).

وقال الشاعر :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله *** عار عليك إذا فعلت عظيم

ابدأ بنفسك فانها عن غيرها *** فإن فعلت ذاك فأنت حكيم (٤)

(١) تفسير القرطبي - (1 / 367).

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص: 19).

(٣) الزهد لأحمد بن حنبل (1 / 260).

(٤) البيت الأول من هذين البيتين نسبه الأصفهاني إلى المتوكل الليثي . انظر: الأغاني - (12 / 188) بينما نسبهما غير واحد إلى أبي الأسود الدؤلي انظر : الحماسة المغربية - (1 / 123). وقد قال عبدالقادر بن عمر البغدادي في خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب - (8 / 568) "والمشهور أنه من قصيدة لأبي الأسود الدؤلي . قال اللخمي في شرح أبيات الجمل : الصحيح أنه لأبي الأسود . فإن صح ما ذكر عن المتوكل فإنما أخذ البيت من شعر أبي الأسود . والشعراء كثيراً ما تفعل ذلك " .

وقد روي أن المؤمنين يقولون لعلماء السوء في النار : " مالكم فو الله ما دخلنا الجنة إلا بما سمعناه منكم " (١) .

٥ - أما دعوى عدم الاستجابة لأمر من به معصية ، فلا شك أن أمر غير العاصي أوقع في النفوس من أمر العاصي ، ومع ذلك قد ينفع قول العاصي .

قال ابن عينة:

خذ بعلمي وإن قصرت في عملي *** ينفعك علمي ولا يضرك تقصيري (٢).

واشتهر عن الخليل بن أحمد نحوه بلفظ:

اعمل بعلمي ولا تنظر إلى عملي *** ينفعك قولي ولا يضرك تقصيري (٣)

وقال إياس بن معاوية: " لا تنظر إلى ما يعمل الفقيه، فإنه يصنع الأشياء يكرهها؛ ولكن سله يخبرك بالحق ". (٤)

(١) المعجم الكبير للطبراني - (16 / 22). قال الشيخ الألباني : (ضعيف) انظر حديث رقم : 1819 في ضعيف الجامع .

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي - (2 / 214).

(٣) عيون الأخبار (2 / 141).

(٤) أخبار القضاة لوكيع (1 / 350) .

ومعلوم أن بعض الأنبياء المؤيدين بالوحي يأتي يوم القيامة وليس معه أحد، كما في حديث ابن عباس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: ((عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد. (١))

وبعض الكلمات تنفع حتى من لا تتوقعها منه ، فقد قال الإمام أحمد مرة في السجن: " لست أبالي بالحبس . ما هو ومنزلي إلا واحد . ولا قتل بالسيف وإنما أخاف فتنة السوط " فسمعه بعض أهل الحبس فقال : " لا عليك يا أبا عبد الله ، فما هو إلا سوطان ثم لا تدري أين يقع الباقي " فكأنه سري عنه " . (٢) .

(١) أخرجه مسلم في الإيمان 347 (1/199) .

(٢) سير أعلام النبلاء (21/285) .

الشبهة الخامسة : قول بعض الناس : لا نقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لأننا نخشى الوقوع في الفتنة بسبب ذلك .

والجواب على ذلك من وجوه :

أ - أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي يعرض العبد للفتنة ، قال تعالى :

{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ} [الأنفال:25].

يقول ابن عباس : أمر الله عز وجل المؤمنين ألاّ يقرأوا المنكر بين أظهرهم فيعمهم

الله بعذاب يصيب الظالم وغير الظالم "(١).

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((إن الله لا يعذب العامة بعمل

الخاصة حتى تعمل الخاصة بعمل العامة أن تغيره ولا تغيره فذاك حين يأذن الله في

هلاك العامة والخاصة)) (٢).

ب - أن هذه الشبهة هي نفسها الشبهة التي منعت الجعد بن قيس من الجهاد وتحلف عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ؛ فكشف الله عن سريره بقرآن يتلى إلى

يوم القيامة ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذات يوم وهو في إعداد

جهاده للجعد بن قيس أخي بني سلمة فقال : ((هل لك يا جعد العام في جلاد بني

(١) تفسير ابن كثير / (4 / 38).

(٢) المعجم الكبير للطبراني - (12 / 72) قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

الأصفر ؟)) فقال يا رسول الله : "أو تأذن لي ولا تفتني فو الله لقد عرف قومي ما رجل أشد عجباً بالنساء مني ، وإني لأخشى إن رأيت نساء بني الأصفر ألا أصبر عنهن " ، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ((قد أذنت لك)) ، فعند ذلك أنزل الله : {وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا} [التوبة: 49] (١).

لذا فإن من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحجة طلب السلامة من فتنة لم تقع بعد قد وقع في فتنة أكبر ألا وهي ترك ما أوجبه الله عليه من الاحتساب، يقول ابن تيمية عن الجدل بن قيس : "إن نفس إعراضه عن الجهاد الواجب ونكوله عنه وضعف إيمانه ومرض قلبه الذي زين له ترك الجهاد ، فتنة عظيمة قد سقط فيها فكيف يطلب التخلص من فتنة صغيرة لم تصبه بوقوعه في فتنة قد أصابته " (٢).

ومع ذلك فيجب أن لا يعرض الإنسان نفسه لمواطن الفتنة والتهم ، كأن ينزل شاب يافع لم يتزوج بعد ويترك جميع المنكرات وينطلق إلى السوق للاحتساب على المتبرجات .

ويمكن أن يدخل في هذه الشبهة أن يترك الإنسان الأمر بالنهي مخافة الرياء ، أو مخافة الناس حتى وإن ترتب على ذلك أذى جسدي أو مالي أو نحو ذلك .

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره - (6 / 1809) والبيهقي في دلائل النبوة (5 / 213) وحسنه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (6 / 1225).

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - (1 / 47).

وقد قال الإمام الفضيل: "إن ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجلهم شرك". (١)

وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يمنعن رجلا منكم مخافة الناس أن يتكلم بالحق إذا رآه وعلمه)) (٢).

وكان فيما أخذه النبي صلى الله عليه وسلم على الصحابة في البيعة ((وعلى أن نقول الحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم)) (٣).

ويقول صلى الله عليه وسلم: ((سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله)) (٤).

لكن يجب الموازنة بين المصالح والمفاسد الشرعية المترتبة على الأمر والنهي .

(١) شعب الإيمان 6469 (9 / 185).

(٢) مسند أحمد بن حنبل - (3 / 44) قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة فمن رجال مسلم.

(٣) رواه البخاري - كتاب الأحكام - باب: كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ 7199 (9 / 77) ومسلم - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية. 4874 (6 / 16).

(٤) المستدرک 4884 (3 / 195) وقال الحاكم: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

يقول ابن تيمية : " وإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم
الواجبات أو المستحبات فالواجبات والمستحبات لا بد أن تكون المصلحة فيها
راجحة على المفسدة؛ إذ بهذا بعثت الرسل وأنزلت الكتب، والله لا يحب الفساد، بل
كلما أمر الله به فهو صلاح، وقد أثنى الله على الصالح والمصلحين والذين آمنوا
وعملوا الصالحات وذم الفساد والمفسدين في غير موضع فحيث كانت مفسدة الأمر
والنهي أعظم من مصلحته لم يكن مما أمر الله به وإن كان قد تَرَكَ وَاجِبٌ وَفُعِلَ
مُحَرَّمٌ" (١).

الشبهة السادسة: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بسبب عدم استجابة

الناس .

فيقول بعضهم : ينبغي ألا تضيع جهودنا وأوقاتنا في أمر الناس بالمعروف ونهيه عن المنكر حيث أنهم لا يستجيبون .

والجواب على ذلك من وجوه :

الوجه الأول : لا يشترط لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قبول الناس فالنبي صلى الله عليه وسلم وهو إمام الأمرين بالمعروف والناهي عن المنكر صلى الله عليه وسلم وهو المكلف بالرسالة من ربه ، إنما عليه البلاغ فقط . قال تعالى : {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} [النور: 54]. وقال تعالى : فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ أَلْقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ} [آل عمران: 20] وقال تعالى : {فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ} [الغاشية: 21] وقال تعالى : {لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ} [الغاشية: 22] ، وهنا يأتي العمل بقول الله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [المائدة: 105] ، وهذه الشبهة قد اعترض بها على الأمرين بالمعروف والناهي عن المنكر في قصة أصحاب السبت من

بني إسرائيل ، يقول تعالى عن قصتهم : {وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّايَ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} [الأعراف:164].

فقد صرحوا أنهم يقصدون من ذلك أمرين :

١ - أن يقبل عذرهم عند الله .

١ - لعلهم أن يستجيبوا فيتركوا التحايل ويتوبوا إليه .

فكل أمر يجب أن يكون مقصده أمرين:

الأول : التقرب إلى الله بأداء ما أوجب الله عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وطلب ثواب ذلك من الله تعالى، ومن فروع ذلك:

الثاني : الإسهام في إصلاح إخوانه وبني جنسه ومجتمعه وبلده بالإقلاع عن المنكرات .

الوجه الثاني : أن الحكم على الناس بعدم الاستجابة من الأمور الغيبية التي اختص الله بمعرفتها، لاطلاعه تعالى وحده على قلوب عباده دون غيره سبحانه ، وهو المقلب والمصرف لقلوبهم .

الوجه الثالث : التأسّي برسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث أمرنا الله بذلك في قوله تعالى

{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ

كَثِيرًا} [الأحزاب:21] فقد كان صلى الله عليه وسلم حريصا على دعوة الناس رغم ما يلاقيه من

أذى ، وعدم الاستجابة ، غير أن ذلك لم يثنه عن أمرهم بالإسلام ودعوتهم إليه عليه الصلاة

والسلام ، وقد ورد في حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين مجمل تلك المعاناة التي لاقاها صلى الله عليه وسلم في سبيل دعوته ، فقالت عائشة رضي الله عنها لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ فقال: ((لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)) (١).

• فلتتق الله أيه الإخوة في أنفسنا وفي مجتمعنا ولنتأمر بالمعروف ونتناهى عن المنكر كل فيما يخصه ، في البيت ، والمدرسة والمسجد والشارع والمتجر والمزرعة .

ولنتعاون فيما بيننا ، ولنتعاون مع الجهات الرسمية القائمة على هذا الجهاز تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم : ((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده وإن لم يستطع فبلسانه وإن لم يستطع فبقلبه

(١) صحيح البخاري. كتاب بدء الخلق - باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافقت إحداهما الأخرى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ 3231 (4 / 115) صحيح مسلم - كتاب الجهاد - باب ما لقي النبي - صلى الله عليه وسلم - من أذى المشركين والمنافقين. 1795 (3 / 1420).

وذلك أضعف الإيمان)) (١)، ولنحذر الغلو والافتئات على السلطان في التغيير باليد فيما لا نملك الحق في تغييره، ولنستعين على ذلك بالعلم والحكم وحقيقة الحال قبل الأمر، وبالحلم أثناء الأمر، وبالصبر بعد الأمر .

أسأل الله العلي العظيم أن يهدينا جميعا سواء السبيل، وأن يرينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، وألا يجعله ملتبسا علينا ففضل .
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

(١) صحيح مسلم . باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان . 186 (1 / 50).